

شرح متن الورقات للإمام الحرمين رحمه تعالى (٩)

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الايمان اكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح - [00:00:02](#)

وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين فيقول امام الحرمين ابو المعالي الجويني رحمه الله تعالى رحمة واسعة ونفعنا بعلومه في الدنيا والاخرة - [00:00:24](#)

واما العام فهو ما عم شيئين فصاعدا من قولك عممت زيدا وعمرا بالعطاء. وعممت جميع الناس بالعطاء هذا المبحث يتعلق بالعام والخاص وقدم الكلام على العام ثم اردف الكلام على الخاص - [00:00:45](#)

وهذا المبحث من المباحث المهمة لكثرة ورود الالفاظ العامة في نصوص الوحيين. الكتاب والسنة وهذا المبحث ذكر باختصار فيمكن ان نجعل المسائل الرئيسة في هذا المبحث في ثلاث مسائل بتعريف عام - [00:01:13](#)

وما هي الفاظ العام؟ وما هو محل العام واضح فقال رحمه الله واما العام فهو ما عم شيئين فصاعدا قالوا واما العام فهو ما عم اي لفظ العام او اللفظ العام هو ما عم شيئين فاكثر - [00:01:34](#)

هذا تعريف العام بحسب ما عرفه امام الحرمين رحمه الله وهذا التعريف قد ينتقد لماذا ينتقد لان التعريف اشتمل شيئا من المعرف ويعرف العام. فيقول العام ما هو ما عم - [00:01:59](#)

واضح؟ وقد درسنا هذا ان من شروط التعريف الا يشتمل التعريف على شيء من المعرف اين ذكرنا هذا لما عرف العلم قال العلم معرفة المعلوم واضح؟ فاشتمل التعريف للعلم على ذكر المعلوم - [00:02:21](#)

وهنا قال العام ما عم شيئين فصاعدا اذا هذا التعريف لما كان قد يوجه عليه الاعتراض ذكرت لكم التعريف الثاني في السبورة وهو تعريف شيخ الاسلام زكريا رحمه الله تعالى في لب الاصول - [00:02:43](#)

فانه عرف العام فقال لفظ فصرح بكونه لفظا وهنا قال العم ماء عماء ما هنا المراد بها لفظ. المراد بها لفظ قال لفظ يستغرق يستغرق ما معنى يستغرق يشمل لفظ يستغرق اي لفظ يشمل - [00:03:02](#)

الصالح يشمل الصالح له. يعني كل ما يصلح ان يدخل تحت هذا العام فان لفظ العام يشملها واضح ولذلك لو قلت مثلا نفترض ان في هذا المعهد عندي اربعة طلاب - [00:03:28](#)

استاذ عبدالله استاذ محمد مثلا استاذ ايماس استاذ شافعي اربعة طلاب فانا يمكن ان اقول هكذا جاء الاستاذ عبدالله والاستاذ ديماس والاستاذ محمد والاستاذ شافعي يمكن اقول هذا ويمكن اقول بعبارة اخرى جاء الطلاب - [00:03:45](#)

فاذا قلت جاء الطلاب فان عموم كلمة الطلاب يشمل جميع الافراد فهو بقوة اي بنفس القوة بنفسه الدرجة بين لو قلت جاء استاذ عبدالله استاذ محمد الشافعي او قلت جاء الطلاب - [00:04:06](#)

واضح؟ اذا ما هو العام؟ لفظ يستغرق يشمل الصالح له. هؤلاء طلاب لفظ الطلاب جاء الطلاب يدخلون فيه لان اللفظ يصلح لهم لكن هل يصلح هذا اللفظ ليشمل المدرسين لا - [00:04:27](#)

هل يصلح هذا اللفظ ليشمل الاداريين؟ لا واضح؟ اذا لو قال قائل لماذا لا يدخل الاداريون لماذا لا يدخل المدرسون؟ الجواب لان اللفظ لا يصلح لهم فاللفظ لفظ الطلاب انما يصلح للطلاب - [00:04:48](#)

ولم يدخل غير الطلاب لان اللفظ ليس صالحا لهم. فهم؟ اذا قال لك لفظ يستغرق الصالح له من غير حصر من غير حصر لما قال من

غير عصر اخرج ماذا - 00:05:10

اخرج اسماء الاعداد كعشرة فان عشرة يستغرق الافراد الذين يدخلون تحته لكن مع الحصر عشرة مثل مئة مثل الف هذا يستغرق افرادا عشرة الاف مئة الف مليون يستغرقوا افرادا لكنهم ينحصرون مهما كانوا كثيرا - 00:05:28

واضح لكنهم ينحصرون. اذا العام ما هو لفظ اخرج ماذا المعاني المعاني لا تصب بالعموم. سيأتي معنا في اخر الدرس تمام؟ يستغرق الصالح له يشمل افرادا اخرج ماذا اخرج النكرة - 00:05:53

في سياق الاثبات فالنكرة في سياق الاثبات تعطي العموم الجواب لا تعطي العموم. انا لو قلت لك اكرم طالبا كم طالبا ستكرم واحد لكن هذا الواحد معين او غير معين - 00:06:12

غير معين لكن لو قلت لك اكرم الطلاب كم ستكرم كل الطلاب طب لو عدد الطلاب مثلا عدد الطلاب سبعون. اكرمت تسعة وستين هل امتثلت الامر مازال فيه خلل في واحد لم تكرمه - 00:06:31

صح هذا هو العموم العموم له افراد اما الاطلاق فرد غير معين اذا فرق بين قولي اكرم طالبا هذا واحد لكن غير معين. يمكن هذا يمكن هذا يمكن هذا - 00:06:48

لكن لو قلت اكرم الطلاب لابد من اكرامهم اذا لما قال لفظ اخرج ماذا اخرج المعنى. ولما قال يستغرق الصالح له اخرج ماذا؟ اخرج النكرة في سياق الاثبات. انتبه معي النكرة في سياق الاثبات - 00:07:08

مثل اعتق رقبة اكرم طالبا. واضح؟ ليست مفيدة للعموم. الا ها؟ خلاص الا بس من باب الفائدة الا اذا سيق في سياق الامتنان في سياق الامتنان من الله عز وجل - 00:07:27

حينئذ تفيد العموم والا فالاصل انها لا تفيد العموم قال من غير حصر اخرج ماذا اخرج ماذا؟ اسماء الاعداد. اذا هذا التعريف كم فيه قيود ثلاث قيود لما قال لفظ اخرج غير اللفظ - 00:07:44

ولما قال الصالح لما؟ الصالح يستغرق الصالح له اخرجه النكرة في سياق الاثبات. صح؟ ولما قال من غير حسرة خريج اسماء العدا هذا تعريفه العام امام الحرمين كانه اراد التسهيل على المبتدئ لم يعرف - 00:07:59

بتعريف فيه محترسات وقيود انما اتى بتعريف يسهل فهمه فقال العام ما عم شيئين فصاعدا لو سألتكم سؤالا في غير اصول فقه ما اعراب صاعدة مفعول مطلق عذرا قال هذا رأي ثاني - 00:08:16

الو حال محذوف العامل اي فذهب اللفظ او فذهب افراده صاعدا واضح؟ حال محذوف العامل. وهذه الكلمة دائما تتكرر. صاعدا. تمام؟ نفس العراب حال محذوف العامل منصوب. تمام قال فهو ما عم شيئين فصاعدا من قولك عممت زيدا وعمرا بالعطاء وعممت جميع الناس بالعطاء. هذا تعريف العام. اذا نحن انتهينا من النقطة - 00:08:45

في الدرس بعد ذلك جاء الى بيان الفاظ العموم كيف تعرف ان هذا عام او خاص؟ قال لك ان العام ان العموم له الفاظ محصورة اذا رأيتها عرفت ان هذا اللفظ عام - 00:09:23

قال والفاظه اربعة واحد الاسم الواحد المعرف بالالف واللام لما قال والفاظه الفاظ ماذا ها الفاظ العموم يعني الفاظ العموم تمام الاول الاسم الواحد المعرف بالالف واللام. قال الاسم الواحد ماذا يقصد بالاسم الواحد؟ يقصد الاسم المفرد - 00:09:42

يقصد الاسم المفرد المفرد المعرف اشق هنا بالالف واللام. شف ايش بعده ايش قال قال واسم الجمع المقصود باسم الجمع الجمع يعني تمام المعرف بالله يعني مرة قال المعرف بالالف واللام - 00:10:08

ومرة قال معرف باللام طيب هو معرف بايش؟ معرف بالالف واللام ولا معرف باللام ها؟ خلاف ايش قال ابن مالك في اللفية الحرف تعريف او اللام فقط ذكر الخلاف الحرف تعريف - 00:10:23

او اللام فقط فنمط عرفت قل فيه النمط. امام الحرمين كانه اراد ان يخرج من الخلاف فذكر هذا مرة وذكر هذا مرة. قال سواء قلت انه معرف باللام او قلت انه معرف بالالف واللام فالامر سيان. ما في فرق - 00:10:44

نحن لا يهمنا هنا في اصول الفقه ما يهمنا التعريف باللام فقط او بالالف واللام فقط. المهم يهمنا انه ايش معرف هذا يعني المعرف

يعني دخلت عليه هذه الاداة. تمام - 00:11:04

فقال المفرد المعرف بالله لو قال قال ما الدليل ما الدليل على ان المفرد اذا عرف باللام افاد العموم ما التغيير الدليل في سورة العصر في قول الله عز وجل - 00:11:17

ان الانسانة لا في كسر الله سبحانه وتعالى اقسم في اول سورة. بسم الله الرحمن الرحيم والعصر ان الانسان لفي خسر ما المراد بالانسان هنا؟ هل المراد بالانسان شخص واحد - 00:11:33

او المراد بالانسان كل انسان استغراق ما المراد بالانسان ها واحد يعني شخص معين اول مراد كل انسان كل انسان كيف عرفت من المراد كل انسان بدليل الاستثناء لو كان المراد انسان واحد لا يأتي استثناء بعده - 00:11:54
لكن ورود الاستثناء الا الذين امنوا هذا يستنبط منه ان الالف واللام هنا بمعنى كل. للاستغراق واضح ان كل انسان لفي خسر الا الذين امنوا. ولذلك قال العلماء هذه قاعدة - 00:12:18

الاستثناء معيار العموم ما معنى معيار العموم؟ ميزان العموم ما معنى ميزان العموم ها علامة وجود عموم واضح؟ الاستثناء معيار العموم اذا وجدت استثناء فما قبل الاستثناء ايش بيبكون عام - 00:12:41

واضح؟ اذا المفرد المعرف بالله هذا دليل ومثال في نفس الوقت جيد طيب الثاني قال الجمع المعرف بالله الجمع المعرف باللام مثاله قول الله سبحانه وتعالى فاقتلوه المشركين اين الجمع - 00:13:05

المشركين عرف بالف فافادت الآية وجوبا لان في امر صح والامر يقتضي ماذا الوجوب افادت الآية وجوب قتل كل مشرك فاقتلوا المشركين ثم جاءت السنة بالتخصيص من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة - 00:13:35
فاخرجت مجموعة من المشركين واضح؟ فبقي من الحربي والمرتدى يجب قتلهم. غير هؤلاء نهينا عن قتلهم جيد. اذا من اين استفدنا العموم استفدنا العموم من اقتران ان بالجمع هذا المثال - 00:14:04

بهذه الصيغة اذا اللفظ الاول المفرد المعرف باللام. المفرد الثاني الجمع المعرف باللام. جيد لكن لابد ان تكون الهذ اللام هذه ليست العهد لو كانت العهد وانتم تعرفون ان اللام هذي تأتي - 00:14:27

اما للعهد واما للاستغراق واما للجنس صح اما للاستغراق ما مثالها هنا ان الانسان لفي خسر. وقلت لكم في درس النحو ان علامة التي للاستغراق انه يصح ان تضع مكانها كل - 00:14:49

علامة ال التي للاستغراق انه يصح ان تضع مكانها كله ان الانسان لفي خسر ان كل انسان لفي خسر والثانية التي للجنس وهي التي تبين الحقيقة واضح؟ مثل لو قلت على سبيل المثال - 00:15:11

الرجل خير من المرأة اي حقيقة الرجل خير من حقيقة المرأة والا فيوجد من النساء من هن افضل من بعض الرجال واضح ولا لا؟ اذا هنا للجنس هذا الثانية الثالثة للعهد - 00:15:35

وهي اذا كانت دخلت على اسم والمقصود بها اسم معين مثلا في القرآن الكريم الا تنصروه فقد نصره الله اذ اخرجهم الذين كفروا ثاني اثنين اذ هما في الغار الغار - 00:15:56

قال هذي ايش من نوع ها الغار الهذي للعهد اي غار هذا هل المقصود اذا قلت لي اذا اذا قلت انها للاستغراق سيكون المعنى ايش اذ هما في كل غار. اليس هذا مراد - 00:16:19

واضح لنا؟ اذا قال هذه لايش ها اه غار معين ما هو الغار الذي كان فيه النبي صلى الله عليه وسلم مع سيدنا ابي بكر غار ايش تور اذا هذي للعهد - 00:16:39

القرآن الكريم اذ يباعدونك تحت الشجرة الشجرة هل المقصود كل شجرة لا قال هذه لايش؟ للعهد اذا كانت للعهد لا تفيد العموم معي اذا متى تفيد العموم؟ اذا كانت للاستغراق - 00:16:56

هنا تفيد العموم. اذا كانت العهد لا تفيد العموم جيد اذا تقول المفرد المعرف باللام الجمع معروف باللام التي للاستغراق التي لهذا الشهر اسنان مبهمة ما المقصود بالاسماء المبهمة؟ يقصد بالاسماء المبهمة اسماء - 00:17:16

الشرط اسماء الاستفهام تمام الاسماء الموصولة وذكر لك جملة منها فقال والاسماء المبهمة ثلاث اشياء قال تمن في من يعقل اي غالبا من تطلق على من يعقل غالبا مثاله تقول - [00:17:40](#)

من جاءك اكرمه من جاءك اكرمه لو جاءك صغير تكرمه نعم كبير عالم جاهل رجل امرأة حتى لو كانت امرأة هل المرأة تدخل في عمرها المرأة تدخل او لا تدخل - [00:18:12](#)

تدخل ما الدليل قال الله عز وجل في سورة النحل من عمل صالحا شف من؟ من؟ من عمل صالحا من ذكر او انثى فدخلت الانثى في عموم من قال الله عز وجل في اخر اية في سورة التحريم - [00:18:32](#)

ومريم ابنة عمران التي احصنت فرجها. فنفخنا فيه من روحنا وصدقت بكلمات ربه ربها وكتب وكانت هي هي انثى ها وكانت من القانطين. فدخلت في القانطين اذا هاتان الايتان فيها دليل على مسألتين. المسألة الاولى في الاية الاولى ان المرأة تدخل في عموم من - [00:18:51](#)

المسألة الثانية ان المرأة تدخل في عموم الجمع المعرف بقلب كانت من القانطين. اذا الاية الاولى دليل على مسألة والاية الثانية دليل على مسألة اخرى. اذا من لو قلت لك من جاءك اكرمه تكرم الصغير - [00:19:17](#)

والكبير. العالم والجاهل. الرجل والمرأة. فالمرأة تدخل في عموما واضح؟ وبناء على هذا جاءت مسألة فقهية هل المرأة اذا ارتدت عن الاسلام تقتل او لا تقتل المرأة اذا ارتدت عن الاسلام - [00:19:38](#)

الرجل اذا ارتد عن الاسلام يقتل او لا يقتل ما الدليل حديث من بدل دينه فاقتلوه. صح؟ طيب هذا في الرجل المرأة اذا ارتدت عن الاسلام تقتل او لا تقتل - [00:19:57](#)

تقتل تدخل في العمومة ولا تدخل؟ تدخل في عموم من؟ من بدل دينه فاقتلوه حل هذا العموم يشمل المرأة ولا يشمل الجو يشمل لان المرأة تدخل في عموم من واضح يا شيوخ - [00:20:12](#)

طيب قال هنا والاسماء المبهمة كمن فيمن يعقل وما فيما لا يعقل اي غالبا ان ما تستعمل في غير العاقل ما مثاله؟ تقول ما جاءني منك اخذته ما جاءني منك - [00:20:26](#)

اخذته اي شيء ياتي منك اخذه واضح؟ اذا هذا في من وماء من للعاقل غالبا ما لغير العاقل غالبا ثم قال واي في الجميع وش معنى في الجميع ها للجميع يعني في العاقل - [00:20:45](#)

وفي غير العاقل. واضح بالعاقل في غير العاقل مثال تقول اه اي اي كتاب تقرأ تستفد منه اي كتاب اي كتاب تقرأ تستفد منه يشمل هذا كتب الفقه نعم. والحديث نعم. والتفسير نعم - [00:21:06](#)

والنحو الصرف اصول فقه الطب هندسة؟ نعم اي كتاب تقرأ تستفد منه. من اين اخذنا هذا العموم؟ من اين؟ طيب هذا العموم في العاقلة وفي غير العاقل ها في غير العاقل - [00:21:33](#)

اي طالب جاءك اعطه هذا في العاقل اذا اي في الجميع تستعمل في العاقل وفي غير العاقل قال هنا واين وهذه تستعمل في المكان تقول مثلا اين تسكن اسكن اين تجلس - [00:21:51](#)

اجلس تسكن في القرية اسكن في القرية تسكن في المدينة اسكن في المدينة تسكن في المعهد اسكن في المعهد تسكن خارج المعهد وانه خارج معك تسكن في المريخ مثلا مثلا واضح؟ اسكن في المريخ - [00:22:15](#)

واضح؟ هي تشمل ايش عمومة الامكنة. اين تسكن؟ اسكن قالوا متى تشمل عموم الازمنة متى تسافر اسافر تسافر ليلا نهارا طيفا شتاء اسافر تمام قال وما في الاستفهام تقول ما عندك؟ - [00:22:30](#)

استفهم ما عندك واضح ويشمل الذي عندك ايا كان قال والجزاء يقصد بالجزاء الشرط يقصد بالجزاء ايش؟ الشرط. ما مثاله؟ قال الله عز وجل في القرآن الكريم. وما تفعلوا من شيء - [00:22:57](#)

فان الله بي عليم. وما تفعله ما تفعلوا اي فعل فان الله به عليم قال بعد ذلك وغيره تمام وغيره اي غير الشرط كالخبر ما التي تقع في الاخبار قال رحمه الله تعالى ولا - [00:23:18](#)

في النكرات. هي انتبه معي قال ولا في النكرات هذي العبارة فيها قلب ما الذي يفيد العموم؟ هل العموم تفيده كلمة له او تفيده النكرة التي وقعت بعد لا فهمتم - [00:23:41](#)

العموم من اين يستفاد؟ هل العموم يستفاد من لا او من النكرة التي جاءت بعد لا انت لو قلت مثلاً لا رجل في الدار لا رجل في الدعوة لا رجل - [00:24:00](#)

بالدار لا يوجد اي رجل هل العموم يستفاد من هذا الذي هو نكرة بعدنا او من لا الجواب من النكرة التي بعدنا وايش قال قال ولا وكأن العموم يستفاد منا - [00:24:16](#)

العبارة فيها قلب طواب العبارة ان تكون هكذا. النكرات في سياق النفي والتعبير بالنفي افضل من التعبير بيلقى لانه لا تقتص بهذا لا لا تختص بهذا. سواء كان بعد لا او بعد ما - [00:24:36](#)

او حتى بعد فعل ليس حرف بعده ليس ليس فعله حرف ليس فعل صح ادخل عليه تاء التأنيث نقول ايش ليست صح بالتالي حتى لو جاءت ليس وبعد ليس نكرة - [00:24:55](#)

نقول تفيد العموم اذا هنا بارك الله فيكم هنا نقول الافضل ان يكون التعبير هكذا النكرات بعد النفي سواء كان النفي بحرف او كان النفي بفعل واضح؟ لا فرق فانه يعطي العموم - [00:25:17](#)

بل انتبه معي بل ان النكرات في سياق النهي والشرط كذلك تفيد العموم النكرات في سياق النهي بعد النهي لو قلت مثلاً لا تكلم احدا اين النكرة احدا بعد ايش وقعت - [00:25:39](#)

لا تكلم احدا بعد ايش وقع؟ نفي او نهى هذا نهى واضح؟ تفيد العموم لا تكلم اي احد يشمل الانس والجن حتى الجيل لا تكلمهم. واضح ولا لا؟ لا تكلم اي احد - [00:26:08](#)

جيد؟ يقول القائل حتى الجن مع ان الزين هذا نادر يعني ان الانسان يتكلم مع الجن صح هل الصورة النادرة تدخل في العموم ولا تدخل تدخل راح تدخل وبالتالي نقول - [00:26:25](#)

لو قلت لك لا تكلم احدا حتى الجن لا تكلمهم لانهم وان كانت صورة نادرة الا انها تدخل في العموم جيد؟ طيب وذلك بعد الشر لو قلت ان جاءك احد ان شف ان شرطية جاءك احد فاكرمه - [00:26:40](#)

ان جاءك احد فاكرمه اي احد لانها نكرة وقعت فيه ها في سياق ماذا؟ في سياق الشرط اذا النكرات في سياق النفي النكرات في سياق النهي النكرات في سياق الشرع تفيد العموم - [00:27:04](#)

جيد طبعاً انا عندي هنا تطبيقات كثيرة امثلة من الاحاديث انا ساعطيك بعد قليل بعد قليل ليس غدا اليوم. بعد قليل ساعطيك الحديث اريدك ان تستنبط العموم منه ومن اي صيغة من صيغ العموم هذه؟ بعد قليل - [00:27:20](#)

لكن انت ساضرب لكم مثالين فقط النكرة في سياق النفي تفيد العموم صح قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بام القرآن اين النكرة صلاة صلاح هدينا كده وقعت في سياق ايش - [00:27:40](#)

النفي تفيد ماذا كل صلاة لا يقرأ فيها المصلي بام القرآن لا تصح صح يشملوا ايش من صلاح صلاة الفرض والنفل من امام او مأموم او منفرد سواء كانت سرية او جهرية - [00:28:02](#)

كله صلح من اين اتى هذا العموم من النكرة في سياق النفي وبهذا تمسك الشافعية في الاستدلال بهذه المسألة واضح؟ خلافا لمن قال ان المأموم لا تجب عليه قراءة الفاتحة - [00:28:25](#)

لماذا لا تجب عليه؟ قالوا اكتفاء بقراءة الامام. الشافعي قالوا عندنا نص عام لا صلاة لمن لم يقرأ بام القرآن هذا مثال انظر كيف تطبق القواعد بي الادلة الاخر قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:28:44](#)

اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين اين النكرة ها اين النكرة اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين ركعتين ركعتين نكرة صح؟ وقعت في اي سياق - [00:29:05](#)

في سياق النهي في سياق الشرط اذا دخل فلا يجلس صح نعم. اذا دخلت المسجد فلا تجلس حتى تصلي اي ركعتين دخلت المسجد

فصليت صلاة الفجر صليت سنة الفجر صليت الضحي - 00:29:32

صليت سنة الوضوء. صليت استخارة بأي صلاح واضح اي صلاح ذات ركعة ذات ركعة يسقط عنك الطلب اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين. لو قال قائل من اين اخذنا هذا العموم؟ ها فيصل من اين اخذنا هذا العموم - 00:29:48
كيف عرفنا ان اي ركعتين يسقط بها طلب التحية من اين اخذنا هذا العمود لان ركعتين نكرة ومعرفة ركعتين نكرة او معرفة نكرة وقعت في اي سياق في سياق في سياق الشرط - 00:30:11

في سياق الشرط والنهي واضح؟ اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين. واضح؟ فعمت واضح يا فقيه حسن واضح هذا؟ جيد بعدين في تطبيقات سأسألکم اخر شيء في الدرس المحور الثالث في الدرس - 00:30:31

اين محل العموم قال لك في النظم نظم العمريطي نظم الورقات ثم العموم ابطلت دعواه الفعلي بل وما جرى مجراه واضح محل العموم النطق ما معنى النطق؟ اللفظ ولذلك اول شيء ايش قلنا في تعريف العام - 00:30:57
لفظ فالعموم من صفات الالفاظ ولذلك يكثر في التعبير في في الكتب العموم من عوارض الالفاظ. ما معنى عوارض صفات العموم من صفات الالفاظ. فالمعاني لا توصف بالعموم واضح؟ الا اذا كان المعنى للفظ عام هذا شيء اخر واضح يعني - 00:31:19

والا في المعاني لا تصب بالعموم. جيد؟ طيب هل الفعل يدل على العموم مثال جاء في الحديث طلع النبي صلى الله عليه وسلم داخل الكعبة هذا حكاية فعل النبي عليه الصلاة والسلام فعل فعلا. ما الفعل الذي فعله؟ دخل الكعبة وصلى فيها - 00:31:43
هل هذا الفعل نقول فعل عام فيشمل صلاة الفرض صلاة النفل هل ممكن نقول ان هذا الفعل عام يشمل الفرض والنفل جابوب لا اما صلى فرضا واما صلى نفلا واضح؟ لماذا لا يمكن ان نقول انه عام - 00:32:18

الجواب بانه فعل. والفعل لا يدعى فيه العموم واضح اذا صلاة النبي صلى الله عليه وسلم داخل الكعبة هذا لا يستدل به على العموم طبعاً مذهبنا مذهب الشافعية انه تصح الصلاة داخل الكعبة سواء كانت فرضا او نفلا - 00:32:40
واضح؟ والمقصود لهننا فقط مجرد المثل وقائع العيان ايش معنى وقائع العيان؟ يعني قضية معينة حصلت قضية معينة حصلت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم حكم فيها النبي صلى الله عليه وسلم بحكم - 00:33:04

هل هذا الحكم الذي حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم نجعله حكماً عاماً او نقول هذا الحكم يتعلق بتلك القضية. فلا يستفاد منه العموم. قالوا لا يستفاد منه العموم - 00:33:20
مثل قضى النبي صلى الله عليه وسلم حديث النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة للجار دفعة معروفة بعضكم الذين قد درس متنبى شجاع يعرفها من لم يدرس نقول له باختصار - 00:33:37

لو كنت انا وشخص نشترك في ملكية ارض نفترض هذه الارض نشترك مثلاً انا وحيدة في ملكيتها. حيدر يملك نصفها وانا نصفها لكن ملك مشاع ليس مقسوم ليس معين ثم حيدر باع نصيبه لشخص اخر. نفترض باع نصيبه لفوزان - 00:34:05
واضح بالانف وزار هذا شريك جديد معي وانا شريك قديم يحق لي ان اخذ ما ملكه فوزان واعطيه الثمن الذي دفع. هذه الشفعة لكن لاحظ معي متى تكون الشفعة؟ اذا كان الحق غير مقسوم - 00:34:26

لكن لو قسم الحق بيني وبين حيدر اصبح هذا الجزء لي وهذا الجزء لحيدر تميزت الاقسام واضح؟ نحن اصبحنا ماذا؟ جيرانه لسنا شركاء اصبحنا ماذا هل الجار هذا له شفعا او ليس له شفعة - 00:34:45
هل الرجال يمكن اذا انا بعته ارضيه التي قسمناها لفوزان ان يأتي حيدر يأخذها بالقوة؟ هل يمكن العصر لا طب كيف في الحديث؟ قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة للجار؟ قالوا هذه قضية معينة - 00:35:03

يمكن ذلك الجار الذي حكم له النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة فيه شيء يختص به فيه شيء يختص به فلا يستفاد العموم اذا العموم لا يستفاد من وقائع الاعيان - 00:35:20
والعموم لا يستفاد من الافعال جيد اذا هذا باختصار هو الدرس نعيد قراءة العبارة تكلم الدرس عن التعريف ثم الالفاظ ثم المحل فقال واما العام دقيقة قال واما العام فهو ما عم شيئين فصاعداً من قولك عممت زيدا وعمرا بالعطاء - 00:35:38

وعملت جميع الناس بالعطاء والفاظه اربعة. الاسم الواحد المعرف بالالف واللام واسم الجمع المعرف باللام فاز لماذا غير العبارة؟ قال المعرف بالالف واللام ثم قال معرف باللام ها فيه خلاف. طيب لماذا غير العبارة - [00:36:08](#)

اشارة الى ان الخلاف في هذه المسألة سهل غير مؤثر غير مؤثر واضح ان هذا الخلاف لا يؤثر في القاعدة الاصولية واضح قال والاسماء المبهمة لقمان ما المراد بالاسماء المبهمة - [00:36:35](#)

ها ثلاث اشياء مراد ما هي الموصولة اسماء الاستفهام اسماء الشرط ما اشار اسماء موصولة اسماء الاستفهام اسماء الشرط احسنت قال كمن فيمن يعقل وما فيما لا يعقل واي في الجميع واين في المكان ومتاع في الزمان وما في الاستفهام والجزاء وغيره - [00:36:59](#)

ولا في النكرات عروة ما الصواب في هذه العبارة؟ لا في النكرات احسنت. الصواب ان يقول ان كيراك في سياق النفي. ممتاز ثم قال والعموم من صفات النطق ما معنى من صفات النطق - [00:37:29](#)

اي من صفات اللفظ المنطوق ولا تجوز دعوى العموم في غيره اي في غير النطق اي في غير اللفظ من الفعل عرفناه وعرفنا المثال صلى النبي صلى الله عليه وسلم في جوف الكعبة - [00:37:53](#)

هذا فعل قال وما يجري مجراه ايش الذي يجري مجراه؟ هذه التي تسمى عند العلماء وقائع الاعيان قضايا الاعيان ثم قال والخاص هذا في الدرس القادم لكن انظروا في التطبيقات - [00:38:10](#)

اين اين الورقة يا الله ان شاء الله لم اكن نسيتها هم جيل وبعد كده انت موجودة الان نطبق الدرس ما زال طازج ما زال طازجة في انهانكم صح باللغة الانجليزية فريش - [00:38:26](#)

طيب بسم الله الرحمن الرحيم سود اثار نبدأ بك يقول النبي صلى الله عليه وسلم انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليها بهذا الحديث يوجد عموم - [00:38:51](#)

ما هذا العموم وعلى ما يدل انك لن تنفق نفقة الا اجرت عليها نعم ارفعوا الصوت اين العموم اولا نفقة نكرة نفقة انك لن تنفق نفقة نفقة نكرة صح؟ وقع في اي سياق - [00:39:17](#)

انك لن لان هذي تفيد ماذا النفي نكرة في سياق النفي تفيد العموم اي اي نفقة قليلة كانت او كثيرة انفقتها تبتغي بها وجه الله اجرت عليها. احسنت واضح؟ اذا ما ما لفظ العموم؟ الجواب لفظ العموم النكرة التي وقعت في سياق النفي. ما دلالة؟ يشمل كل نفقة قلت او - [00:39:55](#)

كثر احسنت ممتاز السؤال الثاني نجيبو على السؤال لا بأس تفضل كنت فرحان قال النبي صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صوم قام عنه عليه من مات وعليه صوم صام عنه عليه - [00:40:22](#)

اين العموم؟ بسم الله من يشمل كل من مات وعليه صوم طيب في عموم اخر قوم لكن رأوا معرفة وقعت في اي سياق من مات وعليه صوم صام عنه عليه - [00:41:00](#)

في السياق الشرط نكرة وقعت في سياق الشر تفيد ماذا من مات وعليه صوم سواء كان الصوم صوم نذر او كان الصوم صوم قضاء او كان الصوم صوم كفارة من مات - [00:41:29](#)

وعليه صوم اي صوم صام عنه عليه. احسنت. وهذا ما تمسك به الشافعية خلافا لمن قال ان المقصود بالصوم هنا خصوص صوم النذر وهم الحنابلة الشافعي تمسكوا بعموم الحديث من مات وعليه صوم - [00:41:46](#)

من اين اتوا بالعموم نقول من النكرة التي وردت في سياق الشرط ممتاز احسنت سؤال ثالث فردوس قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الرجلين الذين يعذبان في القبر - [00:42:05](#)

قال اما احدهما فكان لا يستنزّه من البول اين العموم البول ما وجه العموم مفرد معرف بالالف واللام. اما احدهما فكان لا يستنزّه من البول صح؟ فيشمل كل البول وبناء عليه - [00:42:29](#)

استدل به الشافعية على نجاسة جميع البول من الادمي وغيره من الحيوانات سواء كانت مأكولة اللحم او غير مأكولة اللحم جيد

سنتو الذي بعده عبدان او حلمي من منكما او تتعاونان في هذا - 00:42:55

تمام. قال النبي صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه العموم الاول انه يشمل النساء ذكرته لكم في الشرح لكن في عموم اخر من بدل دينه فاقتلوه. انا اقرب لكم المسألة - 00:43:23

لو ان انسانا كان وثنيا مثلا كان وثنيا بوزيا ثم تحول من البوذية الى الهندوسية غير دينه او كان يهوديا ثم تحول من اليهودية الى النصرانية مثلا هل يقتل او لا يقتل - 00:43:40

بالنظر الى هذا الحديث تأمل في الحديث من بدل دينه فاقتلوه يقتل من اين اخذت هذا دينه مفرد مضاف. هو لم نذكره في الدرس لكنه معروف من دروس سابقة عندكم - 00:44:09

والمفرد اذا اظيف عم صح اذا من بدل دينه الى دين اخر يقتل بهذا تمسك بعض العلماء بغض النظر الان هذا مثال فقط هل هذا القول الصحيح او ليس صحيحا هذا مسألة اخرى؟ لكن تمسك بعض العلماء بعموم الحديث ان من - 00:44:24

دينه الكفري او الدين الذي هو على ملة كافرة الى دين اخر على ملة كافرة انه يقتل ايضا لعموم الحديث من بدل دينه اين العموم؟ في قوله دينه مفرد مضاف فيعم - 00:44:46

ومن صيغ العموم المفرد المضاف. وهذا فقط لتعلم ان هذه الصيغ التي تراها في السبورة ليست هي كل صيغ العموم. توجد صيغ اخرى لفظ كل لفظ جميع المفرد المضاعف واضح؟ نعم - 00:45:04

احسنتم طالبات في الحديث نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كثرة السؤال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كثرة السؤال. هل المراد بالسؤال هنا سؤال المال عن كثرة سؤال المال او عن كثرة السؤال عن الاحكام - 00:45:19

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كثرة السؤال. ما المراد او انه يعم الانواع كلها. واذا كان يعم لماذا قلت بالعموم سريعا نعم ماذا يفيد العموم فيشمل النهي عن كثرة السؤال عن المال والنهي عن كثرة السؤال عن الاحكام ومحل ذلك النهي اذا لم - 00:45:48

هنالك حاجة اما اذا وجدت الحاجة لسؤال المال او وجدت الحاجة لسؤال عن الاحكام فلا يدخل في النهي. اذا العموم من اين يستفاد التي دخلت على المفرد نهى عن كثرة السؤال السؤال - 00:46:36

فهمتم جيدا احسنتم كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين الصلاتين في السفر هل هذا يفيد العموم او لا لماذا لا لانه فعل والفعل ليس داخلا في العموم العموم لا يتناول الافعال - 00:46:54

احسنت اذا لما قال في الحديث كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع في السفر هل يشمل هذا السفر القصير والسفر الطويل فنقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع في السفر سواء كان السفر طويلا او قصيرا - 00:47:28

الجواب لا واضح اذا يجمع في احد السفرين اما الطويل واما القصير والفقهاء قالوا انما كان يجمع في السفر الطويل. لان الجمع به احوط من الجمع في السفر القصير. واضح - 00:47:44

طيب جيد ما زالت الامثلة موجودة ادم قال رجل لزوجته متى شئت طلقي نفسك قال رجل لزوجته متى شئت. طلقي نفسك فطلقت نفسها بعد اسبوع يقع الطلاق او لا يقع - 00:48:02

يقع الطلاق او لا يقع بعد اسبوع بعد شهر بعد سنة بعد عشر سنوات يقع بعد ساعة يقع من اين اتيت بهذا العموم شرط الشرط بنفسه لا يدل على العموم - 00:48:33

اين اللفظ الذي دل على العموم متى شئت طلقي نفسك؟ اين اللفظ الذي يدل على العموم انظر في المتن ما هو اللفظ الذي دل على العموم على العموم لان العموم في الزمان ولا في المكان - 00:48:54

في الزمان ما هو اللفظ الذي يدل على عموم الزمان متى متى جيتي طلقي نفسك؟ فلو طلقت نفسها الان غدا بعد اسبوع بعد شهر بعد سنة بعد عشر سنين وقع الطلاق - 00:49:12

وهذا ما اعتمدته الخطيب والرملي وقال العلامة ابن حجر لابد ان تطلق نفسها فورا لان هذا تمليك والتملك لابد فيه من ايجاب وقبول يقول متى يا سيدي طلقي نفسك؟ تقول طلقت نفسي - 00:49:27

مباشرة اذا تأخرت قليل ذهبت الفرصة واضح ولا لا؟ واضح تعال فردوس قال النبي صلى الله عليه وسلم ايما امرأة نكحت نفسها فنكاحها باطل اين العموم اي لا تظن دال على العموم - [00:49:46](#)

طيب ما فائدة هذا العموم والعموم هنا تستفيد من اين واحد وتستفيدة من النكحة التي وقعت في سياق الشرع اين النكحة التي وقعت في سياق الشرق امرأة اي امرأة زوجت نفسها فزواجه باطل - [00:50:19](#)

ماذا يستفاد من هذا العموم لا يصح للمرأة ان تزوج نفسها لا يصح للمرأة ان تزوجه نفسها سواء كانت بكرا او ثيبا صغيرة كبيرة لا يصح. لابد من ولي اذا هذا الحديث عموميه يستدل به الجمهور على من؟ على الحنفية. الذين قالوا ان - [00:50:39](#)

الثيبة لها ان تزوج نفسها بنفسها واضح؟ عموم الحديث يرد هذا الرأي. جيد طالبات قال الله عز وجل ولا تصلي الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم ولا مته من بعده ولا تصلي على احد منهم مات ابدا - [00:51:10](#)

من اين يستفاد العموم هاه من اين استفاد احد نكحة وقعت في اي سياق النهي فتعم يعني لا تصلي على اي كافر كان سواء كان هذا الكافر ذميا او حربيا - [00:51:36](#)

وثنيا كتابيا هذا الكافر رجلا او امرأة لا تصلي على اي احد مات من الكفار واضح؟ قال المولى عز وجل ولا تصلي على احد منهم مات ابتاه نكتفي بهذا القدر - [00:52:03](#)

والله اعلم وصلي اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - [00:52:21](#)